

أحاديث أم المؤمنين عائشة

[359] أثر حديث أم المؤمنين عائشة واجتهادها اجتهدت أم المؤمنين عائشة وقالت كان في ما أنزل من القرآن " عشر رضعات معلومات يحرمن " ثم نسخن بـ " خمس معلومات " وانتج اجتهادها المذكور نتيجتين: أولاً في علوم القرآن: أوجد روايتها السابقة القول بوجود نسخ التلاوة ونسخ الحكم معا، أي ان اـ أنزل على رسول آية في حكم وبلغها الرسول صلى اـ عليه وآله إلى المسلمين وتلاها المسلمون ثم نسخ اـ ذلك الحكم الذي شرعه في تلك الآية بحكم آخر في آية اخرى ثم نسخ اـ لفظ تلك الآية مع نسخ حكمها، واستشهدوا على ذلك برواية أم المؤمنين عائشة الآنفة كما قال الزركشي: الثالث: نسخهما لفظ الآية وحكمهما جميعا، فلا تجوز قراءته ولا العمل به، كآية التحريم بعشر رضعات فنسخن بخمس، قالت عائشة: كان مما أنزل عشر رضعات معلومات، فنسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول اـ صلى اـ عليه وآله وهي مما يقرأ من القرآن. رواه مسلم. وقد تكلموا في قولها: " وهي مما يقرأ " فإن ظاهره بقاء التلاوة، وليس كذلك، فمنهم من أجاب بأن المراد قارب الوفاة، والاطهر أن التلاوة نسخت أيضا ولم يبلغ ذلك كل الناس إلا بعد وفاة رسول اـ صلى اـ عليه وآله فتوفي وبعض الناس يقرأوها (234). ثانيا في علوم أحكام الاسلام: واستنادا إلى حديثها الآنف الذكر وأمرها اخواتها وبنات اخواتها أن يرضعن من أحببت عائشة أن يراها ويدخل عليها خمس رضعات ثم يدخل عليها، أفتى بعض العلماء بانتشار الحرمة بين المرضع والمرضعة بخمس

_____ (234) البرهان في علوم القرآن، ط. مصر